

إجابات الأسئلة في منتدى منبر التوحيد والجهاد

المجموعة الثالثة



سؤال عن حكم الجهاد في الجزائر ؟

القسم : الجهاد
وأحكامه
المجيب: اللجنة
الشرعية في المنبر

رقم السؤال: 159
تاريخ النشر: 6/ 2/ 9
009

نص السؤال:

ما حكم الجهاد في الجزائر الذي يواجهه العساكر و الشرطة يقولون لا اله إلا الله محمد رسول الله .. و ما رأيكم في الشيخ أبي مصعب عبد الودود، و هل نبايعه هو أم نبايع أمير المؤمنين الشيخ أبي عمر البغدادي، مع العلم أنني من الجزائر ؟

السائل: بلال الحبشي

الجواب:

بسم الله و الحمد لله و الصّلاة و السّلام على رسول الله و على آله و صحبه و من وآله أمّا بعد:

حاء في الحديث المتفق عليه عن عبادة بن الصامت قال بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره وعلى اثرة علينا وعلى أن لا ننازع الأمر أهله وعلى أن نقول بالحق أينما كنا لا نخاف في الله لومة لائم . وفي لفظ : وعلى أن لا ننازع الأمر أهله إلا أن تروا كفرا بواحا عندكم من الله فيه برهان .

فقد رأينا الكفر البواح في النظام الجزائري لنا فيه من الله برهان :- تعطيل لشرع الله تعالى ، بل محاربة و مضايقة كل من طالب بتحكيمة . - تحكيم القوانين الوضعية، بل فرضها على الأمة مرّة بالترغيب و تارة بالترهيب.

فالحديث يدلّ على مشروعية منازعة النظام الجزائري و من كان على شاكلته في حكمه ، بل الجهاد في الجزائر تعدّي مجرد المشروعية إلى الوجوب لوجود طائفة مؤمنة

صادقة ذات المنهج والعقيدة الصافية والبرائة الواضحة ، و
قَدْ قَالَ تَعَالَى : " وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا
عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ " .

أما مسألة قول (لا إله إلا الله) فلهذه الكلمة لوازم
يجب على المرء أن يلتزم بها ، و نواقض يجب على المرء
أن يحذرهما ، فمتى أعرض الإنسان عن الالتزام بلا إله إلا
الله فلا تنفعه مجرد التلفظ بالكلمة ، و متى وقع الإنسان
في ناقض من نواقض هذه الكلمة فلا تنفعه كذلك هذه
الكلمة و ذلك بعد توفر الشروط و انتفاء الموانع ، و إن
من نواقض الإسلام الظاهرة و المتفق عليها مظاهر
الكفار على المسلمين ، و هذه المظاهرة يقع فيها من
أشرت إليهم من الشرطة والعساكر من أبناء الجزائر
الْمُغَرَّر بهم ، فالمجاهدون لا يريدون من نفيهم للجهاد
إلا تحكيم شرع الله تعالى ، فلماذا يابى هؤلاء الناس إلا
مواجهة المجاهدين ؟ فلمصلحة من يعملون ، و ما هو
المبتغى من التجنيد في صفوف من يحارب الله و رسوله
لمواجهة من يسعون في الأرض بالإصلاح ؟

قال تعالى : " الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ
كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ
الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا "

أما عن الشيخ أبي مصعب عبد الودود حفظه الله تعالى
أمير تنظيم القاعدة في المغرب الإسلامي فهو أهل أن
يكون قائدا لهذه الزمرة المجاهدة و يكفيه أن قادة الجهاد
و مشايخ الجهاد قد زكوه و أثنوا عليه خيرا ، و من الأشياء
التي يُعرف بها حفظه الله حسن سمته و تواضعه حتى
قبل أيام الجهاد ، فكان باراً بوالدته حتى قالت عنه : لو
يوضع هو في كفة و باقي إخوانه الأشقاء في كفة لمالت
كفته على كفة إخوانه الأشقاء ، و هو كذلك على خلقه
الرفيع مع إخوانه المجاهدين نحسه و الله حسيبه و زاده
الله من فضله .

أما البيعة ، فهي مسألة تنظيمية انضباطية ، أن يبايع
الجندي أميره ، فليُنظر المرء في أي تنظيم هو ، و ياتمر
بأي أوامر و من أي بلاد هو ، فمن كان في الجزائر مثلا
واقنع بمنهج الأخوة المجاهدين فانضم إليهم فتلزمه بيعة
أمير التنظيم الذي انضم إليه ، و كذلك من كان في
العراق أو أفغانستان أو غيرها يبايع الأمير هناك ، أما من

**إجابات الأسئلة في منتدى منبر
التوحيد والجهاد/ المجموعة الثالثة**

لم ينضم مع أيّ تنظيم فعليه أن يسعى مع إخوانه
الصادقين لإقامة شرع الله ربّ العالمين . والله أعلم .

إجابة عضو اللجنة الشرعية:

الشيخ أبو مسلم الجزائري



ما حكم الأمانة التي يتركها عندي الكافر الأصلي؟

رقم السؤال: 222
تاريخ النشر: 6/10/ 2009

المحب: اللجنة
الشرعية في المنبر

نص السؤال:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .. وحياكم الله شيخنا
الحبيب أبو محمد والإخوة القائمين على المنتدى
المبارك..

السؤال هو أنني كنت في متجر في وجائي أحد الزبائن
وطلب مني أن احتفظ له بقطعة ثمينة (نوعاً ما) لليوم
الثاني وفي اليوم الثاني مات الرجل وللعلم أنه كافر
أصلي فماذا نفعل بالأمانة نردها لذويه الكفار الأصليين أم
نستفيد منها نحن .. جزاكم الله خيراً .

السائل: أبو عبدة

* * *

الجواب:

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله :

أخانا الكريم .. مادام هذا الرجل قد ائتمنك على هذه
القطعة فيجب عليك أدؤها إلى ذويه لقوله تعالى : (إِنَّ
اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ
النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ
كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا) وهذا نص عام يشمل الكافر والمسلم .

ولقوله تعالى : (أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ
وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ) ولا يسوغ لك خيانة
الأمانة كون الرجل كافراً أصلياً مباح الدم والمال ؛ فهذا
يستثنى منه الخيانة في الأمانات والعقود ونحوها .. وقد
قال النبي صلى الله عليه وسلم "أد الأمانة إلى من من

إجابات الأسئلة في منتدى منبر التوحيد والجهاد/ المجموعة الثالثة

ائتمنك، ولا تخن من خانك" (رواه أبو داود وغيره) وهذا عام أيضاً في الكافر وغيره ..

وخيانة الأمانة من صفات أهل النفاق كما في الحديث :
(آية المنافق ثلاث : إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف ، وإذا
أؤتمن خان) وفي الحديث الآخر " لا إيمان لمن لا أمانة
له ، ولا دين لمن لا عهد له " رواه الإمام أحمد في مسنده .

نسأل الله تعالى أن يجعلنا وإياك من الذين وصفهم
سبحانه بقوله : (وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ) .

إجابة الشيخ: أبو محمد المقدسي



حول تلقيح الأطفال باللقاحات ضد أنفلونزا الخنازير ؟

المجيب: اللجنة
الشرعية في المنبر

رقم السؤال: 53
تاريخ النشر: 6/10/
2009

نص السؤال:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

يا إخواني أفيدونا رحمكم الله فقد اطلعت على موضوع
خطير و هو تعاطي اللقاحات ضد افلونزا الخنازير الذي
أثبت تقرير طبي من بعض الأطباء الشرفاء أن له أثارا
سلبية على الإنسان بعد تعاطي اللقاح حيث يتم مهاجمة
الغدد الجنسية في جسم الإنسان و أثار أخرى نسال الله
السلامة .وحيث أقاد التقرير أن هذه اللقاحات مفتعلة من
قبل الشركات المصنعة له مع تواطؤ الطواغيت في
الغرب و عملاؤهم في البلدان العربية. أفيدونا رحمكم
الله فالامر خطير جدا و خاصة الأطفال المسلمين فهم
في خطر جسيم اثر هذه الخيانة العظمى أو لا قدر الله
كما حدث في أطفال الايدز في ليبيا فهم لا يرقبون في
مؤمن إلا و لا ذمة ، و السلام .

السائل: عاشق الحور

الجواب:

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ..أخي بارك الله
فيك ..

فقد استفسرت من أحد الأطباء المختصين بهذا
الموضوع فاخبرني أن ما يدور حوله الكلام من أن هذه
اللقاحات لها تأثير على الغدد الجنسية وأنه يصيب بالعقم
لم يثبت بشكل علمي وأنه مضخم ، لذا فالأصل أخي
بارك الله فيك قبل أن نطلق مثل هذه الأحكام أن يكون
هذا الأمر قد ثبت بوجه علمي صحيح من جهة معتمدة
حتى يكون كلامنا وقتها له حظ من النظر.. وبخلاف ذلك

إجابات الأسئلة في منتدى منبر التوحيد والجهاد/ المجموعة الثالثة

سيكون كلامنا مجرد تخرصات وظنونات قد لا يثبت لها نصيب من الواقعية عند البحث والتمحيص ، نعم لا شك أن الأدوية بشكل عام لها آثار جانبية ولكن مثل تلك الآثار تختلف من دواء لآخر، وهذه اللقاحات ومثل هذا المرض هل هو لمصلحة شركات معينة ؟ وخلفه مؤامرة ما ! نشرته جهات معينة؟ كلام كثير بحاجة إلى بحث في الحقيقة للتأكد منه ..نسأل الله أن يحفظ المسلمين وأبنائهم .

إجابة عضو اللجنة الشرعية :

الش

يخ أبو أسامة الشامي



حول وجوب الجهاد على من لديه ظروف عائلية صعبة وجواز الخروج من ساحة جهاد إلى أخرى ؟

المجيب: اللجنة
الشرعية في المنبر

رقم السؤال: 60
تاريخ النشر: 6 /
10/2009

نص السؤال:

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله
وبعد..

أسأل شيخنا الكريم سؤالاً حول مشروعية ترك الزوجة
والأطفال والأم والأتحاق بالمجاهدين في أي مكان خاصة
وأنهم لا يملكون بيتاً دائماً ويعيشون بالإيجار وليس لديهم
معيّل غيره وهل هم في تشييطهم له ومنعه أئمين، وهل
هو أثم بتركه الجهاد وما حكمه الشرعي خاصة وأنه كان
بين الصفوف ثم خرج لأسباب منها إنكشافه في كثير من
مناطق بلده وهل يجوز له معصية الأمير للأسباب السابقة
إذا استدعاه للرجوع . وللعلم أيضاً أنه له دور بارز
وملموس في الصف وقد سجن أكثر من مرة . وهل
يتوكل على الله تعالى ويخرج لبلد فيها جهاد ولا يعرفه
فيها أحد . نرجوا التفصيل ماجورين . جزاكم الله عن
الكتاب والسنة خير الجزاء ..

السائل: العراقي المهاجر

الجواب:

أخي السائل حفظك الله ورعاك ..

بما أن الجهاد حضر في بلد الشخص المسئول عنه وهو
فوق ذلك قد حضر الزحف والقتال بخروجه لملاقاة الكفار
فإن الجهاد متعين في حقه ؛ ويزيد تعينه عليه أن له دور
بارز وملموس في القتال كما ذكر في السؤال ؛ فلا شك
أن من ترك الجهاد في حالته تلك أنه أثم إن لم يكن
مرتكباً لكبيرة ؛ ما لم يكن خروجه تحرفاً لقتال أو تحيزاً

إجابات الأسئلة في منتدى منبر التوحيد والجهاد/ المجموعة الثالثة

إلى فئة من المجاهدين في مكان آخر ، أو كان الأمير أمره بذلك لمصلحة معينة يعلمها الأمير فيجب عليه طاعة أميره ولا يحل له معصيته ما لم يأمره بمعصية ..

قال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا رَحْمَةً قَلِيلًا تُولَوْهُمْ الْأَدْيَارَ (15) وَمَنْ يُولِهِمْ يُؤَمِّدْ دُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّقًا لِقَالٍ أَوْ مُتَحَرِّقًا إِلَى فِتْنَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ (16))

أما أهله وأولاده " فالله خير حافظا وهو أرحم الراحمين " وإذا كان هذا المجاهد قد خرج للجهاد نصرة لدين الله فعليه أن يوقن بأن الله سيخلفه في أهله خيرا ؟ وكما في حديث المصطفى صلى الله عليه وسلم : " احفظ الله يحفظك " فليكل أمر الأولاد والأهل إلى مولاهم وهو يتكفلهم نعم المولى ونعم الوكيل ، وإذا كان يستطيع أن يأخذ من الأسباب ما يعين أهله ويكفلهم به دون أن يترك الجهاد ويخذل صف المجاهدين بذلك ، فعليه الأخذ بذلك ... و إن تعارض الواجبان فلا شك أن مصلحة الدين والجهاد مقدمة على مصالح الدنيا ... أما خروجه إلى بلد آخر للجهاد فإن لم يكن في ذلك تخذيل للمجاهدين وشنق لصفهم ومعصية للأمير وكان يترجح لديه أن ذلك أنفع للجهاد والمجاهدين فلا حرج عليه فيه لأنه من جنس التحيز إلى فئة من المجاهدين وهو مما شرعه الله في القرآن كما في الآية المذكورة خصوصا إن تعذر عليه الجهاد في بلده ولم تعد هناك مصلحة لبقائه .. فيستأذن أميره ويخرج .. والله أعلم

إجابة عضو اللجنة الشرعية :

الشيخ

يخ أبو أسامة الشامي



حكم تارك الصلاة ، وحكم الزوجة إن كان ترك أحد الزوجين للصلاة كفرا؟

رقم السؤال: 79
تاريخ النشر: 6 /
10/2009

المجيب: اللجنة
الشرعية في المنبر

نص السؤال:

ما حكم تارك الصلاة عمداً؟؟؟ وما حكم من تركها كسلا
؟؟؟؟ إذا كان حكم أحدهما أو كلاهما الكفر فما حكم
زوجته؟؟؟؟ وهل يقال بأنها زانية عندما يحصل نكاح بينهما
؟؟؟؟

السائل: عاشق الشهادة

* * *

الجواب:

أخي السائل :

تارك الصلاة عمداً إن تركها جهوداً أو استخفافاً بها فهو
كافر مرتد بإجماع العلماء ، أما إن كان تاركاً لها تركاً كلياً
تكاسلاً مع إقراره بوجوبها فقد اختلف العلماء في حكمه
فذهب الجمهور من الحنفية والمالكية والشافعية إلى أنه
لا يكفر بذلك وإن كان مرتكباً لكبيرة من الكبائر ويجب
قتله عند الشافعية والمالكية ... أما الحنابلة فالصحيح
عندهم أنه كافر مرتد بتركه الكلي للصلاة وهو ما رجحه
شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله وهو مذهب أكثر
السلف وهو الراجح إن شاء الله ..

أما حكم الزواج من تارك الصلاة فإن كان من النوع
الأول التارك لها جهوداً فلا خلاف أن زواج المسلمة منه
باطل فإن كانت المسلمة تعلم أنه يجحد وجوب الصلاة
وتعلم حكم ذلك وأنه يحرم عليها الزواج منه فلا شك أن
نكاحها باطل وحكمها أخطر من الزنا المسئول عنه لأن
نكاح المسلمة من كافر عمداً من غير إكراه هو في
الحقيقة ذنب قد يصل بها إلى الكفر إن اجتمعت الشروط
فيها وانتفت الموانع .. لأن هذا من جنس الاستحلال

إجابات الأسئلة في منتدى منبر التوحيد والجهاد/ المجموعة الثالثة

العملي الذي ورد فيه حديث الرجل الذي أرسل إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم من يقتله ويخمس ماله لتزوجه من امرأة أبيه ، أما إن كانت لا تعلم عنه ذلك فتعذر بجهلها ذلك ومتى علمت وجب عليها تركه ...

أما إن كان تركه للصلاة كسلا أو يصلي ويترك فعلى مذهب الجمهور نكاحها صحيح ؛ ولكن لا ينبغي لها الإقدام على الزواج ممن حاله كذلك لما في ذلك من فساد دينها ودين ذريتها ، أما على قول الحنابلة ومذهب أكثر السلف وهو الصحيح فالنكاح باطل لأن الزوج كافر ؛ ولكن من أقدمت على الزواج من مثله مع معرفتها أنه تارك للصلاة تهاونا فلا يقال أنها كافرة للخلاف في حكم هذا الصنف فهي لم تتزوج كافرا مجمع على كفره كالأول .. ولا توصف من تزوجت بتارك الصلاة بأنها زانية حتى على القول الراجح في كفر تارك الصلاة ؛ لأن من أقدمت على نكاح فاسد اعتقادا منها لصحته - وكان لها وجه تأويل في ذلك - فإنه يثبت لها أكثر أحكام النكاح الصحيح من المهر وثبوت النسب ووقوع الطلاق .. وإن كان لا ينبغي لها على كل حال البقاء على ذمة من يصر على ترك الصلاة ... والله أعلم.

إجابة عضو اللجنة الشرعية :

شيخ أبو أسامة الشامي



حكم المولود الذي ينتج عن اغتصاب ؟

المجيب: اللجنة
الشرعية في المنبر

رقم السؤال: 83
تاريخ النشر: 6 /
10/2009

نص السؤال:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته :

شيخنا الحبيب لا شك أن الواقع المرير الذي تعيشه الأمة وخاصة نسائها من اغتصاب من الكفار المحتلين أو من جنود الطواغيت وهذا مما لا يخفى عليكم ولا على أحد ، والسؤال هو حكم المولود الذي ينتج عن هذا الاغتصاب هل يجوز إسقاطه قبل أن يولد ؟ وإن كان لا يجوز إسقاطه فإلى من ينسب خاصة إن تعدد اغتصاب المرأة من أكثر من رجل في آن واحد ، وأما بالنسبة للبنات البكر وكذلك ما حكم الزواج من النساء اللواتي يغتصبن على أيدي الكفار والمرتدين ، وهل ثمة خلاف بين الزواج من مغتصبة وبين الزانية ؟ وبارك الله فيكم .

السائل: ملة إبراهيم

الجواب:

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته أخي السائل حفظك الله ...

أنقل لك الإجابة التالية التي تلخص لك الفتوى من كتاب أحكام الجنين في الفقه الإسلامي لعمر بن محمد بن إبراهيم غانم :

1 - أن المرأة المغتصبة التي بذلت جهدها في المقاومة لهؤلاء العلوج وأمثالهم ، لا ذنب لها لأنها مكرهة ، والمكره مرفوع ذنبه في الكفر الذي هو أشد من الزنا ، كما قال الله تعالى : (إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان ...) النحل/106.

وقد قال صلى الله عليه وسلم : (إن الله وضع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه) رواه ابن ماجه في (الطلاق/2033) بل إن المرأة المغتصبة ، التي وقعت فريسة ، مأجورة في صبرها على هذا البلاء ، إذا هي احتسبت ما نالها من الأذى عند الله عز وجل ، فقد قال صلى الله عليه وسلم : (ما يصيب المسلم من نصب ولا وصب ، ولا هم ولا غم ، حتى الشوكة يشاكها ، إلا كفر الله بها من خطاياها) رواه البخاري ومسلم .

2- إن واجب الشباب المسلم أن يهبوا للزواج من مثل هؤلاء الفتيات المعذبات ، للتخفيف عنهن ومواساتهن ، وتعويضهن عن فقدهن لأعز ما يملكن وهو عذريتهن (حيث لا ذنب لهن فيما حدث إذ كن مكرهات ولا شك أن هناك خلاف في الحكم بين الزواج من مغتصبة والزواج من زانية).

3- أما إجهاضهن : الأصل في الإجهاض الحرمة والمنع ، منذ عملية التلقيح حيث ينشأ الكائن الجديد ، ويستقر في القرار المكين وهو الرحم ، ولو كان هذا الكائن نتيجة اتصال محرم كالزنا ، وقد أمر الرسول صلى الله عليه وسلم الغامدية التي أقرت بالزنا واستوجبت الرجم أن تذهب بجنينها حتى تلد ، ثم بعد الولادة حتى الفطام .

4- هناك من الفقهاء من يجيز الإجهاض إذا كان قبل الأربعين الأولى من الحمل ، وبعضهم يجيزه حتى قبل نفخ الروح (على خلاف متى يتم نفخ الروح بعد أربعين يوماً أو بعد 4 أشهر) ، وكلما كان العذر أقوى كانت الرخصة أظهر ، وكلما كان ذلك قبل الأربعين الأولى كان أقرب إلى الرخصة .

5- لا ريب أن اغتصاب الحرة المسلمة من عدو فاجر معتد أثيم ، عذر قوي لدى المسلمة ، ولدى أهلها ، وهي تكره هذا الجنين - ثمرة الاعتداء المغشوم - وتريد التخلص منه ، فهذه رخصة يفتى بها للضرورة ، وخاصة في الأيام الأولى من الحمل .

6- على أنه لا حرج على المسلمة التي ابتليت بهذه المصيبة في نفسها ، أن تحتفظ بهذا الجنين دون أن تجبر على إسقاطه ، وإذا قدر له أن يبقى في بطنها المدة المعتادة للحمل ، ووضعه فهو طفل مسلم ، كما قال

صلى الله عليه وسلم : (كل مولود يولد على الفطرة)
رواه البخاري .

والفطرة هي دين التوحيد وهي الإسلام ، ومن المقرر
فقط أن الولد إذا اختلف دين أبويه يتبع خير الأبوين ديناً ،
وهذا فيمن له أب يعرف ، فكيف بمن لا أب له ؟ إنه
طفل مسلم بلا ريب ، وعلى المجتمع المسلم أن يتولى
رعايته ، والإنفاق عليه ، وحسن تربيته ، ولا يدع العبد
على الأم المسكينة المبتلاة .

ولما كان من قواعد الإسلام رفع الحرج والمشقة
والعنت ، ومما لا شك فيه أن الفتاة المسلمة الحريصة
على عفتها إذا تعرضت لعدوان وجشي ، وخافت نتيجة
لذلك على سمعتها ، أو شرفها أن تبقى مبنوذة أو أن
تتعرض للأذى كالقتل مثلاً ، أو أن تتعرض لمرض نفسي
أو عصبي ، أو أن يصيبها في عقلها شيء ، أو أن يبقى
العار يلاحق أسرتها ، في أمر لا ذنب لها فيه ، أو أن هذا
المولود لا يجد مكاناً آمناً يلوذ به ، أقول : إن كان الأمر
كذلك ، فلا حرج عليها أن تسقط هذا الجنين قبل ولوج
الروح فيه ، وخاصة أنه أصبح من السهل أن تكتشف
المرأة إذا كانت حاملاً أو لا ، مع تقدم الوسائل الطبية
التي تكتشف الحمل منذ الأسبوع الأول ، وكلما كان الأمر
الأسقاط مبكراً كان مجال الأخذ بالرخصة أوسع ، والعمل
بها أيسر ، والله أعلم .".أ.هـ.

والخلاصة أنه لا حرج عليها في إسقاطه لما قد يلحق
بها من ضرر شديد ولكن تسعى إلى أن يكون ذلك قبل
نفخ الروح فيه أما بعد النفخ فالأصل عدم إسقاطه ، أما
الولد فلا ينسب لأحد لأن الجنين إذا جاء من طريق محرم
فلا يثبت له النسب أما الزواج فلا شك أنه مندوب إليه
في حالة المسلمة المغصبة والفرق واضح بين المغتصبة
والزانية وإنه لمن المؤلم حقيقة أن يتحول نقاش العلماء
إلى البحث عن حلول جزئية لمثل هذه المصائب وتناسى
المصيبة الأعظم وتتغافل عنها وهي الحكم بالقوانين
الوضعية وتحكم الطواغيت في رقاب المسلمين وما جر
ذلك على الأمة من مصائب منها تسليط أعداءها عليها
واحتلال بلادها وما وصل إليه الحال من اغتصاب نساء
المسلمين جهاراً نهاراً ، وجيوش الحكام تتفرج على ذلك
مشغولة بحراسة عروشهم ولا تعنيها هذه المصائب من
قريب أو بعيد ..

لمثل هذا يذوب القلب من كمد إن كان في
القلب إسلام وإيمان

إجابة عضو اللجنة الشرعية :
الشيخ أبو أسامة الشامي



حكم عقد الزواج إذا كان ولي الزوجة كافراً؟

رقم السؤال: 191
تاريخ النشر: 6 /
10/2009

المجيب: اللجنة
الشرعية في المنبر

نص السؤال:

السلام عليكم يا شيخ وأسأل الله تعالى أن تكون بخير
وصحة جيدة .

يا شيخ أنا متزوج من أكثر من سنة وسؤالي يا شيخ هو
أنى بعد إجراء العقد مع من تجريت أن يكون على عقيدة
صحيحة من أهل الزوجة وهو أحد إخوتها تبين لي بعد إجراء
العقد بأشهر أنه لم يكن أثناء إجراء العقد معه مسلماً بل
يسب الدين ويعتقد في الأولياء مع أنى لم أجري معه العقد
إلا بعد أن تأكدت أنه يصلح أن يكون ولياً شرعياً لزوجتي
بناءً على شهادات من عدول أنه ملتزم ويفهم التوحيد فما
حكم هذا العقد يا شيخ فأنا في حيره من أمري ولا أدري
ماذا أفعل. جزاكم الله عنى خيراً .. والسلام عليكم
ورحمة الله وبركاته.

السائل: أحمد عبدالله

* * *

الجواب:

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .. أخي السائل بارك
الله فيك ..

أولاً: يشترط لصحة النكاح أن يعقده ولي المرأة أو وكيله
على الصحيح كما هو مذهب جمهور العلماء إلا أن الكافر لا
يلي نكاح المسلمة إجماعاً ، قال ابن قدامة رحمه الله :
" أما الكافر فلا ولاية له على مسلمة بحال ، بإجماع أهل
العلم ، منهم مالك والشافعي وأبو عبيد وأصحاب الرأي .
وقال ابن المنذر : أجمع على هذا كل من حفظ عنه من
أهل العلم " أ.هـ.

إجابات الأسئلة في منتدى منبر التوحيد والجهاد/ المجموعة الثالثة

وإذا عقد الولي الكافر نكاح موليته فهو نكاح فاسد لأن وجود هذا الولي كعدمه ، وقد ذهب جمهور الفقهاء إلى أن النكاح بلا ولي غير صحيح خلافا للحنفية ...

وهذا النكاح الفاسد من أقدم عليه معتقدا فساده فهو زان ، وأما من أقدم عليه معتقدا صحته فإنه لا يعد زانيا ، ويترتب على نكاحه أكثر أحكام النكاح الصحيح : فيلزمه المهر ، وينسب إليه الولد ، ويقع طلاقه لو طلق ... لذا فنكاحك أخي لا يعد زنا ولا إثم عليك فيه كونك لم تكن تعلم بكفر الولي ، ويترتب عليه أكثر أحكام النكاح الصحيح كما قلنا إلا أن الواجب عليك الآن أن تسعى إلى تصحيح هذا الفساد- متى تأكدت أن الولي السابق كان كافرا وقت عقد النكاح - بتجديد العقد مع وجود ولي مسلم لزوجتك ... والله أعلم.

إجابة عضو اللجنة الشرعية :

شيخ أبو أسامة الشامي



حول الجبهة الإسلامية للإنقاذ الجزائرية ؟

المجيب: اللجنة
الشرعية في المنبر

رقم السؤال: 135
تاريخ النشر: 6 /
10/2009

نص السؤال:

حياكم الله وبياكم وجعل الجنة مثوانا ومثواكم .. أريد شرحا مفصلا بالأدلة الشرعية بآرك الله فيكم حول قضية الجبهة الإسلامية في الجزائر حيث أنهم شاركوا في الانتخابات كحزب سياسي ولو أنّ هدفهم كان تطبيق الشريعة، فما رأيكم بهذا وما رأيكم بعلي بلحاج نائب قائد الحركة ودليله بالنبي يوسف عليه السلام إذا كان وزيرا عند العزيز و العزيز كان كافرا، فما قولكم حفظكم الله وجعل أعمالكم في ميزان الحسنات والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

السائل: أبو قتادة الأندلسي

* * *

الجواب:

بسم الله و الحمد لله و الصّلاة و السّلام على رسول الله و على آله و صحبه و من وآله أما بعد : بداية نشكر رجال جبهة الإنقاذ الجزائرية و خاصّة قادتها الأستاذ عباسي مدني و الشيخ علي بن حاج ، و رحم الله رجالها و على رأسهم الشيخ الفاضل أبو محمد شرطي و الأستاذ عبد القادر حشاني ، على ما قدّموه للأمة الجزائرية ، فكانت الجبهة حزبا معارضا للنظام ، ساعية صدقا لإقامة شرع الله لم يقبل رجالها حينها المساومات و لا التنازلات حتّى وقع ما يعرفه القريب و البعيد ، وإنّ من الكبر أن نغفل و نحن نتكلم عن هذا الحزب أو رجاله عن التضحيات الجسام التي قدّموها للشعب الجزائري المسلم ، نعم كانت ثمّة أخطاء و هذا من طبيعة كلّ عمل جادّ ، و لقد كان الشيخ محمد السعيد رحمه الله تعالى على أهبة تأليف كتاب يُقيم فيه مسيرة جبهة الإنقاذ بعدما أعلن على عدم نجاعة العمل الحزبي إلّا أنّ يد الغدر و الضلال حالت دون هذا المشروع

العظيم حيث قُتل رحمه الله مرابطاً في ثغور الجهاد و صابراً محتسباً نسال الله أن يتقبله في الشهداء و سائر من كان معه .

و كنتُ أتمنى من الأخ السائل أن يسأل عن عموم العمل الحزبي و لا يخصه بجهة الإنقاذ لا سيما و أنها غير موجودة حالياً في الساحة السياسية بعدما حلها النظام في وسط التسعينات من القرن الماضي بعد الإنقلاب على نتائج الانتخابات التي فازت بها ، و إن كانت ربما لازالت موجودة على مستوى عاطفة بعض محبي قاداتها ، فالذي يُكثر من الكلام في جهة الإنقاذ حالياً هو أحد رجلين عموماً إما متحامل عليها ، و إما متعصب لها .

العمل الحزبي عموماً هو مخالف للشرع من أكثر من وجه و أخطرها أنها تُعطي مصداقية للنظام من حيث تريد منافسته في الوصول إلى الحكم ، لكنه وصول إلى الحكم مع احترام الخصم فإذا عاود الخصم في الفوز فعلى الأقلية أن تحترم و تخضع لهذا الفوز بإقرار و رضا و لا حول و لا قوة إلا بالله ، ثم إقرار بالتداول على السلطة بين قوى الأحزاب مهما كانت برامجها و سياساتها و إيديولوجياتها ، و من جهة أخرى قد أثبتت على الأقل التجارب على عدم نجاعة العمل الحزبي لتغيير الأنظمة الفاسدة ، فالتغيير في العالم الإسلامي لابد أن ينحى منحى الإنقلاب العام و الشامل للقوانين المعارضة لشرعية الله تعالى ، أما المناورة فهذا لم يعد ينفع مع هذه الأنظمة البوليسية ، و أعطي لكم مثلاً سياسياً يقرب المعلومة للأفهام : صوّت البرلمان الجزائري في أحد دوراته بالأغلبية على منع استيراد الخمر من خارج الجزائر ، فإذا بقرار رئاسي - بوتفليقة - يلغي ما توصل إليه البرلمان و يسمح باستيراد الخمر . فما الفائدة إذن من هذه البرلمانات في مثل هذه الأنظمة ، و لا تغفل عن مسألة جوهرية تكفي في بيان ضلال هذه المجالس و هي : أن يعرض هذا القرار ، أي قرار استيراد الخمر للتصويت في دولة تزعم في مادتها الثانية في الدستور أن الإسلام دين الدولة ، ثم تأمل إلى ما يتضمنه القرار المصوّت عليه و هو عدم الإلتفات إلى الخمر المصنوع في البلاد فكان المسألة معلومة بالضرورة جوازها .

و إن من أقوى الأدلة التي يستدلّ القوم بها هو أنّ الحزبية تدخل في دائرة المصالح المرسلة ، و الذي يتأمل إلى الضوابط التي قيدت بها المصالح المرسلة عند القائلين بها

من علمائنا ليعلم يقينا إن شاء الله أنّ العمل الحزبي ليس هو من المصالح المرسلّة بل هو من البدع المنكرة ، ولا يلزم من قولنا أنّ الحزبية بدعة منكّرة تبديع كل من وصل به اجتهاده إلى العمل في إطار الحزبية ، فهذا له ضوابطه ، على كل حال الحزبية تُفسد أكثر ممّا تُصلح .

أمّا قصّة يوسف عليه الصّلاة و السّلام وقبوله الوزارة تحت حكم كافر ، فمن جعل هذه القصّة ذريعة أو دليلا على جواز دخول البرلمانات الشريكية فقد أهدى ، وهو قياس مع فارق كبير وهذا من أفسد القياس ، فالوزارة التي قبل بها سيّدنا يوسف عليه السلام هي سلطة تنفيذية وكذلك مستقلة في قراراتها ولم يكن للحاكم الكافر سلطة على الوزارة ولا على سيّدنا يوسف ولا على القرارات التي يتوصّل إليها سيّدنا يوسف عليه السلام ، قال تعالى : **وَقَالَ الْمَلِكُ أَتُؤْتِيَنِي بِهِ أَنتَ خَلَصْتَهُ لِنَفْسِي فَلَمَّا كَلَّمَهُ قَالَ إِنَّكَ الْيَوْمَ لَدَيْنَا مَكِينٌ أَمِينٌ * قَالَ أَجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي خَفِيفٌ غَلِيمٌ * وَكَذَلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ يَتَّبِعُونَ مِنْهَا حَيْثُ يَشَاءُ يُصِيبُ بِرَحْمَتِنَا مَن نَّشَاءُ وَلَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ * وَلَا جَزَاءَ الْآخِرَةِ خَيْرٌ لِلَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ .**

أمّا البرلمانات فهي سلطة تشريعية خاضعة إلى قرار الأغلبية و ابتزاز السلطة التنفيذية و تدخلات القوى النافذة . أمّا عن الشيخ علي بن حاج حفظه الله فهو واحد من رجال الجزائر ، رجل صادق في مواقفه ، جريء في الحق الذي يؤمن به ، صاعد بالمواقف الذي يتبنّاها لا يخاف في الله لومة لائم ، نحترم اختياراته النابعة من اجتهاده وهو أهل للاجتهاد بحسبه و الله حسيبه ، طبعا نخالفه كما هو يخالفنا في التشخيص العام لحال الأوضاع في الجزائر و من ثمّ يختلف في تحديد آلية معالجة الوضع ، فهو يرى أن الأزمة أزمة سياسية و الحل لابد أن يكون سياسيا ، هذا الكلام من فضيلته يحتاج إلى توضيح أكثر ، فهل يعني بالحل السياسي هو العمل الحزبي ، إن كان الأمر كذلك فنرجو من الشيخ علي أن يراجع المسألة أكثر و يتأمّل في الماضي و الحاضر و المستقبل و يدقق النظر عمّا يجري في العالم ، فالجزائر ليست دولة منفصلة عن باقي العالم ، فالصراع الحالي بين قوى الكفر و معسكر الإيمان أخذ منحأ آخر حيث كشرت قوى الكفر عن أنيابها و هي تبحث اليوم بعدما أذاقها التيار الجهادي الأمرين عن إسلام على مقاسها ، فلا تقبل هي - أي قوى الكفر - بانصاف الحلول ، فهل يقبله أصحاب الاختيارات السياسية ؟؟ ، أم هل يرضى أصحاب الاختيارات السياسية أن يكونوا هم في مواجهة

إجابات الأسئلة في منتدى منبر التوحيد والجهاد/ المجموعة الثالثة

إخوانهم المجاهدين؟؟، و حسبنا الله و نعم الوكيل . أرجو
قراءة كتاب الجهاد للعلامة أبي الأعلى المودودي رحمه
الله فإنه نافع في بابه إن شاء الله تعالى .

إجابة اللجنة الشرعية في المنبر :



ما حكم العمل كمدرس في مدارس حكومة الطواغيت في العراق؟

القسم : العقيدة
المحب : اللجنة
الشرعية في المنبر

رقم السؤال: 92
تاريخ النشر: 6 /
10/2009

نص السؤال:

السلام عليكم.. ما حكم العمل كمدرس في مدارس
حكومة الطواغيت في العراق وحكم الانتساب إليها.

السائل: أبو عبدة السلفي

* * *

الجواب:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم
الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان
إلى يوم الدين، وبعد:

أعلم أخي السائل وفقنا الله وإياك لما يحب ويرضى، أن
حكم العمل في الوظائف الحكومية الطاغوتية سواء أكان
ذلك في العراق أو في غيرها من بلاد المسلمين التي علت
فيها أحكام الكفر وساد أصحابها - والله المستعان - لا يخرج
عن إحدى ثلاثة أحكام: إما أن يكون كفراً وإما أن يكون
محرمًا وإما أن يكون مكروهاً، كل حكم بحسب تحقيق
مناطه، فإذا كانت الوظيفة تتضمن تولياً لتلك الحكومات
وأهلها، ومناصرة ومظاهرة لهم ولتشريعاتهم وقوانينهم،
سواء كان ذلك بالدعوة إليها أو بالحكم بها أو بالتحاكم إليها
عن رضى أو قبول بها فلا شك أن العمل في مثل هذه
الوظائف هو كفر بواح وشرك صراح وردة سافرة عن دين
الله سبحانه وتعالى، ومن عمل في مثل هذه الوظائف فقد
نقض أصل اجتناب الطواغوت الذي لا يصح إسلام أحد إلا
بتحقيقه.

وإذا كانت الوظيفة تتضمن إغانة تلك الحكومات
الطاغوتية على ظلم الناس وأكل أموالهم بالباطل كممثل
جباة المكس والضرائب وما يسمى بالجمارك في بعض

بلاد المسلمين أو إعانتها على أكل الربا من خلال ما تقدمه من قروض ربوية للتجار والمزارعين وغيرهم بعد التضيق عليهم بحيث يصبحون مجبرين على ذلك، فيكون الموظف كاتباً لتلك المعاملات الربوية أو شاهداً عليها، فإن العمل في مثل هذه الوظائف حرام قطعاً وكبيرة من الكبائر، ومن عمل في مثل هذه الوظائف فإنه لم يحقق كمال الاجتناب الواجب للطاغوت الذي ينقص إيمان المسلم ويضعف بحسب المعصية التي يرتكبها أو يعين عليها . وإما إذا كانت الوظيفة لا تتضمن أحد مناطي الحكمين السابقين أو كلاهما، كائمة الأوقاف وخطبائهم ومؤذنيهم، وكالمدرسين أو الموظفين في وزارات التربية والتعليم، وموظفي وزارات الصحة وموظفي البلديات وغيرها من الوظائف التي يكون أقل أحوال العامل فيها أنه مكثر لسواد تلك الحكومات وذليل صاغر تحت وطأتها، فمثل هذه الوظائف - إن لم يتخللها شيء من المعاصي - تندرج تحت الحكم الثالث من الأحكام التي ذكرناها آنفاً وهو الكراهة، والتي لا يكون العامل فيها قد حقق كمال الاجتناب المستحب للطاغوت .

قال شيخنا الوالد أبو محمد المقدسي حفظه الله تعالى ورعاه في المسألة الثانية من رسالته الإشرافة في سؤالات سواقة: فالذي قلناه ونقوله: (أننا نحب للأخ الموحد أن يكون بعيداً عن هذه الحكومات من باب كمال اجتنابه لها، ولا شك أن منهاج حياة كل موحد هو قوله تعالى: { أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت } فذلك معني "لا إله إلا الله"، لكن منه ما هو شرط للإيمان وتركه ناقض للإيمان، كاجتناب عبادة الطاغوت واجتناب التحاكم إليه مختاراً واجتناب حراسة تشريعاته وقوانينه الكفرية أو القسم على احترامها ونحو ذلك، ومنه ما هو من كمال الإيمان وتركه ناقض للإيمان وليس بناقض للإيمان كيسير الركون والمداهنة أو تكثير سواد ظلمهم ونحو ذلك من المعاصي. أهـ، ثم عقب الشيخ في حاشية المسألة بقوله: ولا يفهم من هذا التهوين من شأن هذه المعاصي، فإن فيها ما هو من الكبائر ولكن المراد تمييزها عن المكفرات، ومن كان له قلب يكفيهِ الوعيد الذي ذكره الله عز وجل في كثير من الآيات كقوله تعالى في الركون البسير: { ولولا أن ثبتناك لقد كدت تركن إليهم شيئاً قليلاً إذا لاذقناك ضعف الحياة والضعف الممات ثم لا تجد لك علينا نصيراً. }

إجابات الأسئلة في منتدى منبر التوحيد والجهاد/ المجموعة الثالثة

هذا بالنسبة للعمل والانتساب إلى الحكومات الطاغوتية الحاكمة في بلاد المسلمين عامة، وأما العمل في حكومة العراق الطاغوتية والانتساب إليها، والحال كما هو الحال فيها وقد أضربت نيران الحرب وسعرت بين عبّاد الصليب وأذنابهم من أهل الشرك والتنديد وبين حماة الإسلام وجنود التوحيد، ودارت رحى المعركة بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان، فإذا كان المدرس لا يكفر ولا ياثم في تدريبه لبعض المواد المباحة كالرياضيات ونحوها مثلاً من المواد التي ليس فيها تمجيда للقوانين والحاكمين بها، فإنه لا بد أثم إذا كلن خاذلاً لإخوانه المجاهدين في ظل هذا الإحتلال، تاركاً للجهاد في سبيل الله الذي هو من أهم فروع الأعيان، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى: (العدو الصائل الذي يفسد الدين والدنيا لا شيء أوجب بعد الإيمان من دفعه). أهـ. الفتاوى الكبرى

ولذلك فنوصيك أيها الأخ السائل أن تحرص على عدم تفويت الفرصة في أن تكون من جنود دولة العراق الإسلامية التي رفعت لواء التوحيد والجهاد وأحرص على أن تكون من العاملين فيها ولأجل نصرتها وفي عدوتها حتى لو لم تستطع إلا تكثير سواد أهلها فلا تتوانى في ذلك، زادنا الله وإياك حرصاً على ما يقربنا إليه ويرضيه عنا. هذا والله أعلم وأحكم، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

إجابة عضو اللجنة الشرعية :

الش

يخ أبو النور الفلسطيني



حول حديث : يقطع الصلاة الحمار والمرأة والكلب الأسود ؟

القسم : الفقه
وأصوله
المجيب: اللجنة
الشرعية في المنبر

رقم السؤال: 149
تاريخ النشر: 6 /
10/2009

نص السؤال:

السلام عليكم ورحمة الله..

سمعت أحدهم في أحد الدروس يقول متحدثاً عن الحديث الذي رواه أبو ذر رضي الله عنه والذي جاء فيه "... إنه يقطع صلاته الحمار والمرأة والكلب الأسود .. " قال أن الحديث ليس بهذه الصورة، فكيف يمكن أن يساوي بين المرأة والكلب والحمار.. ثم ذكر كلاماً على لسان أمنا عائشة لما سئلت عن هذا الحديث فقالت ، هو ليس كذلك وإنما هو : لعن الله اليهود والنصارى كانوا يقولون: يقطع الصلاة الحمار والمرأة والكلب الأسود" وقد بحثت عن مثل ذلك ولم أقف عليه أبداً .. فأحببت أن أستوثق إن كان لمثل هذا الكلام أي أصل ؟

السائل: عبادة

الجواب:

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته..

حديث أبي ذر رضي الله عنه صحيح رواه مسلم في صحيحه ، أما حديث عائشة "لعن الله اليهود والنصارى ..." فلم أقع عليه فيما بحثت فيه ... أما فهم العلماء لحديث أبي ذر فقد ذهب الجمهور من الحنفية والمالكية والشافعية إلى أنه لا يقطع الصلاة شيء مما ذكر في الحديث ، وذهب الحنابلة في المشهور عندهم أن الذي يقطع الصلاة هو الكلب الأسود فقط دون الحمار والمرأة ، وروي عند بعض السلف ورواية عن الإمام أحمد أن ثلاثهم يقطعون الصلاة .. قال الإمام النووي في كتابه المجموع " إذا صلى إلى

سترة فمر بينه وبينها رجل أو امرأة أو صبي أو كافر أو كلب أسود أو حمار أو غيرها من الدواب لا تبطل صلاته عندنا قال الشيخ أبو حامد والأصحاب وبه قال عامة أهل العلم إلا الحسن البصري فإنه قال تبطل بمرور المرأة والحمار والكلب الأسود وقال أحمد وأسحق تبطل بمرور الكلب الأسود فقط واحتج للحسن ولهما في الكلب بحديث عبد الله بن الصامت عن أبي ذر رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا قام أحدكم يصلي فإنه يستره إذا كان بين يديه مثل آخرة الرجل فإذا لم يكن بين يديه مثل آخرة فإنه يقطع صلاته الحمار والمرأة والكلب الأسود قال قلت يا أبا ذر ما بال الكلب الأسود من الكلب الأحمر من الكلب الأصفر قال يا ابن أخي سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عما سألتني فقال الكلب الأسود شيطان " رواه مسلم وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يقطع الصلاة المرأة والحمار والكلب " رواه مسلم وعن ابن عباس رفعه " يقطع الصلاة المرأة الحائض والكلب " رواه أبو داود بإسناد صحيح وعن عكرمة عن ابن عباس قال أحسبه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم " إذا صلى أحدكم إلى غير سترة فإنه يقطع صلاته الحمار والخنزير واليهودي والمجوسي والمرأة ويجزئ عنه إذا مروا بين يديه علي قذف بحجر " رواه أبو داود وضعفه وجعله منكراً وروى أبو داود أحاديث كثيرة من هذا النوع ضعيفة واحتج لأصحابنا والجمهور بحديث مسروق قال ذكروا عند عائشة رضي الله عنها ما يقطع الصلاة فذكروا الكلب والحمار والمرأة فقالت " شبهتمونا بالجمرة والكلاب لقد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي وأنا على السرير بينه وبين القبلة مضطجعة " رواه البخاري ومسلم وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال " أقبلت راكباً على حمار أتان ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس بهني إلى غير جدار فمررت بين يدي بعض الصف فنزلت وأرسلت الأتان ترتع ودخلت في الصف فلم ينكر ذلك علي أحد " رواه البخاري ومسلم ، وعن الفضل ابن عباس رضي الله عنهما قال " أتاناً رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن في بادية لنا فصلي في صحراء ليس بين يديه سترة وحماره لنا وكلبه تعبتان بين يديه فما بالي ذلك " رواه أبو داود بإسناد حسن قال أبو داود ، وإذا اختلف الخبران عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نظر إلى ما عمل به أصحابه وعن ابن عباس قال " كنت رديف الفضل علي أتان فجئنا والنبي صلى الله عليه وسلم يصلي بأصحابه

إجابات الأسئلة في منتدى منبر التوحيد والجهاد/ المجموعة الثالثة

بمضى فنزلنا عنها فوصلنا الصف فمرت بين أيديهم فلم تقطع صلاتهم" رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح.

وأما الجواب عن الأحاديث الصحيحة التي احتجوا بها فمن وجهين أحدهما وأحسنهما ما أجاب به الشافعي والخطابي والمحققون من الفقهاء والمحدثين أن المراد بالقطع القطع عن الخشوع والذكر للشغل بها والالتفات إليها لا أنها تفسد الصلاة قال البيهقي رحمه الله ويدل علي صحة هذا التأويل أن ابن عباس أحد رواة (الحديث) قطع الصلاة بذلك ، ثم روى عن ابن عباس أنه حمله علي الكراهة فهذا الجواب هو الذي نعتمده وأما ما يدعيه أصحابنا وغيرهم من النسخ فليس بمقبول إذ لا دليل عليه ولا يلزم من كون حديث ابن عباس في حجة الوداع وهي في آخر الأمر أن يكون ناسخاً إذ يمكن كون أحاديث القطع بعده وقد علم وتقرر في الأصول أن مثل هذا لا يكون ناسخاً مع أنه لو احتمل النسخ لكان الجمع بين الأحاديث مقدماً عليه إذ ليس فيه رد شيء منها وهذه أيضاً قاعدة معروفة والله أعلم. "أ.هـ.

أما استنكار من نقلت عنه للحديث بدعوى أنه يساوي بين المرأة والدواب المذكورة .. فمردود لأن اشتراك المذكورين بقطع الصلاة أو قطع خشوعها ؛ لا يلزم منه تساويهم ، بل هذا لازم فاسد وفهم باطل مردود بقوله تعالى : (وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْوَنَاءِ وَالْبَحْرِ وَهَرَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا). والله أعلم.

إجابة عضو اللجنة الشرعية :

الش

يخ أبو أسامة الشامي



حول صلاة الجمعة في إقليم الأحواز حيث لا توجد مساجد لأهل السنة ؟

رقم السؤال: 230
تاريخ النشر: 7 /
10/2009

المجيب: اللجنة
الشرعية في المنبر

نص السؤال:

السلام عليكم .. أنا من أهل السنة و الجماعة في إيران
في إقليم الأحواز العربي , وكما تعرفون نحن مظلومون و
ليس لدينا مساجد لأهل السنة ولا علماء ... سؤالي هو هل
يجوز أن نصلي صلاة الجمعة في المنزل ؟ علمنا بأنه ليس
لدينا مساجد لأهل السنة و الجماعة ... وشكرا.

السائل: maniavai

* * *

الجواب:

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته..أخي السائل ... إن
كان الحال كما ذكرت من عدم وجود مساجد لكم وكل من
حولكم من أئمة المساجد هم من الرافضة - والرافضة لا
تصح صلاتكم وراءهم إلا إن عرفتم عن أحدهم أنه لا يدين
بما عليه الرافضة من كفریات فيصبح مبتدعا فتصير الصلاة
خلفها كحكم الصلاة خلف أهل البدع - وإلا فما دام حالهم
كما هو معروف عن الرافضة من انتحالهم للعقائد الكفرية
المعروفة عندهم ، فعليكم الاجتماع في بيت أحدكم أو
مزرعته أو نحو ذلك ، ولو كنتم طائفة صغيرة ويخطب
فيكم أحدكم وتصلون الجمعة .. أما إن كنتم تخافون من
بطش الحكومة الرافضية ولا تستطيعون فعل ذلك فعندها
يصلي كل منكم الجمعة في بيته ظهرا لعدم انعقاد واجتماع
شرائط الجمعة في حقكم ومنها حصول الاجتماع - على
خلاف بين الفقهاء في العدد المشروط لصحة صلاة الجمعة
- وبعض الفقهاء يرى صلاتها ركعتين جمعة حتى للمنفرد

إجابات الأسئلة في منتدى منبر التوحيد والجهاد/ المجموعة الثالثة

والراجح الأول والله أعلم .. أعانكم الله وفرج عنكم
وكشف كربكم وجعل لكم من لدنه وليا وجعل لكم من لدنه
نصيرا ..

إجابة عضو اللجنة الشرعية :

شيخ أبو أسامة الشامي



سؤال عن عقيدة المجاهدين القوقاز؟

رقم السؤال: 252
تاريخ النشر: 8/10/ 2009

المجيب: اللجنة
الشرعية في المنبر

نص السؤال:

السلام عليكم ...

سؤالي: ما هو منهج وعقيدة إخواننا المجاهدين في إمارة
القوقاز؟

السائل: ahmar

* * *

الجواب:

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ..

أخانا الكريم المجاهدون في إمارة القوقاز عقيدتهم هي
عقيدة أهل السنة والجماعة وإمارتهم بفضل الله تسير
على منهج أهل السنة والجماعة في الاعتقاد والجهاد ..
ومن يتابع أخبارهم وإصداراتهم وكتاباتهم يعرف حرصهم
على تبني المنهج الحق وتحري مرضاة الله تعالى
والاستقامة على منهج أهل السنة والجماعة .. نسأل الله
تعالى أن ينصر المجاهدين في القوقاز وفي كل مكان وأن
يمكن لراية التوحيد في الأرض ..

إجابة الشيخ: أبو محمد المقدسي



هل يجوز التجارة بنشر المفسدات لأعداء الله وتحويل أموالها إلى المجاهدين ؟

رقم السؤال: 256
تاريخ النشر: 8/10/ 2009

المجيب: اللجنة
الشرعية في المنبر

نص السؤال:

بسم الله الرحمن الرحيم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .. إلى شيخنا وحبينا
العلامة المجاهد أبي محمد المقدسي حفظه الله ..
ياشيخنا أردت السؤال عن مسألة التجارة كمثال في
المخدرات وبيعها فقط لأعداء الله وتحويل هذه النقود
والأرباح إلى المجاهدين لدعمهم بالعدة والعتاد فهل يجوز
؟؟ أفيدونا بارك الله فيكم ..

السائل: 1234

* * *

الجواب:

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله..

قال الله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا
كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ
تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ
غَنِيٌّ حَمِيدٌ).

وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إِنْ اللَّهَ تَعَالَى طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا وَإِنَّ اللَّهَ أَمْرُ
الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَهُ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ تَعَالَى: (يَا أَيُّهَا
الرَّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ
عَلِيمٌ) وقال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا
رَزَقْنَاكُمْ) . ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يمد
يديه إلى السماء يا رب يا رب ومطعمه حرام ومشربه

إجابات الأسئلة في منتدى منبر التوحيد والجهاد/ المجموعة الثالثة

حرام وملبسه حرام وغذي بالحرام فأنى يستجاب له) رواه مسلم. وعليه فلا يحل التجارة بالمحرمات حتى ولو كان ذلك للكفار وأعداء الله ولو كان ذلك لأجل أية نية حسنة مثل دعم الجهاد والمجاهدين أو الفقراء والمساكين .. وهذا يندرج تحت التعاون على الإثم والعدوان الذي قاله الله تعالى فيه: ﴿وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ لكن لو تاب من كان يعمل في مثل هذا المجال وأراد أن يتخلص من المال الذي كسبه من الحرام فله أن ينفقه على الجهاد أو على الفقراء والمساكين؛ فذلك خير من أن يبقيه لأهل الفساد والإفساد من تجار المخدرات، ولأجل الآية والحديث أعلاه نص أهل العلم على أن فعل ذلك ليس بصدقة، وإنما هو إنفاق وتوجيه للمال إلى أولى الوجوه .. والله أعلم.

إجابة الشيخ: أبو محمد المقدسي



ما حكم من دخل البرلمان من الحزب الإسلامي؟

القسم : العقيدة
المجيب: اللجنة
الشرعية في المنبر

رقم السؤال: 178
تاريخ النشر: 8/10/
2009

نص السؤال:

السلام عليكم..

ما حكم من دخل في البرلمان العراقي من أعضاء الحزب الإسلامي ، ودخل وتحالف مع الأحزاب الرافضية ، وبارك وشجع الكثير من أبناء السنة للولوج في قوات الصحة المالية للأمريكان والتي قامت بإبذاء وطرده المجاهدين وإضعاف نفوذهم في الكثير من مناطق العراق.

السائل: أبي عمر العراقي

الجواب:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

فإن الذين ذكرتهم أخي أبا عمر في سؤالكم قد تحقق فيهم ثلاث مناصات مكفرة.

أما المناط الأول : فهو القبول بالمشاركة في التشريع من دون الله ، يقول الله سبحانه وتعالى : {إِنَّمَا لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ} فتشريع القوانين الوضعية التي يحلل بها أمثال هؤلاء الطواغيت ما حرم الله ويحرمون بها ما أحل الله ويعطلون بها حدود الله هو شرك وكفر برب السماوات والأرض الذي لا يحق التشريع لأحد غيره ؛ لأن التشريع هو خاصية من خصائص الألوهية والربوبية ، فمن شرع من دون الله وانضوى تحت قبب المجالس التشريعية الطاغوتية وشارك في وظائفها الشريكية فهو كافر خارج من ملة الإسلام ، يقول شيخ

الإسلام ابن تيمية : (والإنسان متى حُلِّل الحرام المُجمع عليه ، أو حُرِّم الحلال المجمع عليه ، أو بَدَّل الشرع المجمع عليه ، كان كافراً باتفاق الفقهاء.) مجموع الفتاوى (3/267).

وأما المناط الثاني : فهو تولي هؤلاء القوم لمن كفر بما جاءنا من الحق من الروافض الذين يتهمون عالم الغيب والشهادة بالجهل - تعالى الله عما يقولون ويشركون علواً كبيراً - كما يقولون في مسألة البداءة عندهم ، ويدعون أن القرآن الذي بين أيدينا محرف وأن القرآن الصحيح هو القرآن الفاطمي الذي يدعون أن الوحي نزل به على فاطمة رضي الله عنها واستمر بالنزول عليها لمدة ستة شهور بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم!!! ، ويقذفون أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وأرضاءها مكذبين بذلك نص القرآن الذي نزل ببراءتها من فوق سبع سماوات.... وغير ذلك من كفرياتهم وشركياتهم ، فمن تولى مثل هؤلاء الكفرة فليس من الله في شيء وهو كافر مرتد ، يقول الله سبحانه وتعالى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَمْرٌ أَنْ تَتَّخِذُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُبِينًا ! إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا } ، وقال جل وعلا : { أَفَحَسِبَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ يَتَّخِذُوا عِبَادِي مِنْ دُونِي أَوْلِيَاءَ إِنَّا أَعْتَدْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ نُزُلًا ! قُلْ هَلْ يَتَّبِعُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا ! الَّذِينَ صَلَّيْنَا عَلَيْهِمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ! أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَلَا تُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا ! ذَلِكَ جَزَاءُهم جَهَنَّمَ بِمَا كَفَرُوا وَاتَّخَذُوا آيَاتِي وَرُسُلِي هَرَوًا } .

وأما المناط الثالث : فهو تولي هؤلاء المذكورين لما يسمى بجماعات الصحوات التي أغفل الله قلوب أصحابها عن دينه فسلوا سيوفهم دفاعاً عن العدو الصائل من عباد الصليب وحلفائهم ، وتثبيتاً لجذورهم وأوتادهم في بلاد الرافدين ، وقاتلوا المجاهدين من أهل التوحيد في دينهم ، فسفكوا دماءهم وانتهكوا حرمتهم واعتدوا على أعراضهم وأخرجوهم من ديارهم وظاهروا على إخراجهم ، فمباركة هؤلاء لمثل هذه الجماعات وتشجيع وتعبئة الناس للدخول في صفوفها والانضواء تحت رايتهما للتصدي لأنصار الدين ، هو ردة عن دين الله وكفر به ، يقول تعالى ذكره : { إِنَّمَا يَتَّبِعُكُمْ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوْهُمْ وَقَبِئَتْ أُولَئِكَ قُلُوبُهُمْ الظَّالِمُونَ } ، وقال أيضاً : { تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ

إجابات الأسئلة في منتدى منبر التوحيد والجهاد/ المجموعة الثالثة

يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ ! وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ مَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ فَاسِقُونَ ، وَقَالَ يَسْبَحَانِ : { إِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا وَهَابُورًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَتَصَرَّوْا أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ) إِلَى قَوْلِهِ : (وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ أَلَا تَعْلَمُونَ تَكُنْ فِتْنَةً فِي الْأَرْضِ وَقَسَادٌ كَبِيرٌ ! وَالَّذِينَ آمَنُوا وَهَابُورًا وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَتَصَرَّوْا أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ } .

فهذه ثلاثة مناصبات مكفرة لمن أتى بواحدة منها، فكيف بهؤلاء الذين ذكرهم الأخ السائل وقد اجتمعت فيهم هذه المناطات كلها ، فلا شك أن كفر هؤلاء أغلظ وأعظم .

ولا اعتبار لما يتمسح به مثل هؤلاء من أسماء إسلامية براقية لجماعاتهم وأحزابهم عندما يقارف نوابهم أو حكوماتهم الكفر الصراح مثل الحزب الإسلامي المذكور في السؤال ، ونحوه حركة المقاومة الإسلامية ، وحزب الله ... وغيرها من المسميات التي هي ليست مانعا من موانع التكفير المعتبرة عند أهل السنة والجماعة بحال ولا كرامة ، فلا يمنع ذلك من تكفير النواب أو الحكومات المنتسبة إلى هذه الأسماء ما دامت قد توفرت شروط التكفير .. هذا والله تعالى أعلم واحكم، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

إجابة عضو اللجنة الشرعية :

الش

يخ أبو النور الفلسطيني



سؤال عن حديث اللهم اجعل فناء أمتي بالطعن والطلاعون؟

القسم : الحديث
وعلموه
المجيب: اللجنة
الشرعية في المنبر

رقم السؤال: 74
تاريخ النشر: 8 /
10/2009

نص السؤال:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

أرجو منكم أن تفيدوني بما علمتم ما صحة هذا الحديث؟ وما هي درجته؟ وما هو تفسيره؟ ولماذا قاله عليه الصلاة والسلام؟ أي ما هي الحادثة التي حصلت التي دفعته يقول قوله هذا؟

روى أحمد في المسند والحاكم في المستدرک عن أبي بردة بن قيس أخي أبي موسى قال: قال رسول الله عليه وسلم: (اللهم اجعل فناء أمتي قتلاً في سبيلك بالطعن والطلاعون) شيخنا الفاضل! منشئ السؤال والإشكال عندي أن مرض الطاعون هو نوع من الابتلاء، ولم يرد عن أي من الأنبياء والرسل أنهم دعوا لأمتهم بالابتلاء، وكيف يدعون وهم كانوا يدعون الله تعالى أن يخرجوا من محنتهم؟ بارك الله بكم وثبتكم على الحق.

السائل: المسلم

الجواب:

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته.

بسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وبعد...

هذا الحديث أخرجه أحمد وابن أبي شيبة في مسنديهما، وابن أبي عاصم في الجهاد وفي الأحاد والمثاني، والدولابي في الكنى، وابن قانع في معجم الصحابة، والطبراني في

المعجم الكبير، والحاكم في المستدرک، وأبو نعيم في معرفة الصحابة، والبيهقي في دلائل النبوة. ومدار الحديث علي عبد الواحد بن زياد عن عاصم الأحول عن كريب بن الحارث بن أبي موسى عن أبي بردة عامر بن قيس أخي أبي موسى الأشعري. وهو حديث صحيح، قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقال الهيثمي: رجال أحمد ثقات.

والطعن: هو القتل بالسلاح، والطاعون: هو مرض وبائي مشهور.

ودعاء النبي صلى الله عليه وسلم هنا ليس دعاء لأمتيه بأن يتليها الله سبحانه بالطعن والطاعون، بل دعاء لها بأن تنال درجة الشهادة في سبيل الله بإحدى هاتين الطريقتين.

فقد جاء في الحديث: أن الطاعون: "وخز أعدائكم من الجن". والوخز: هو الطعن الغير نافذ.

قال ابن حجر في "فتح الباري": (قال العلماء: أراد صلى الله عليه وسلم أن يحصل لأمتيه أرفع أنواع الشهادة، وهو القتل في سبيل الله بأيدي أعدائهم، إما من الإنس وإما من الجن).

وقال السيكي في الفتاوى: (وبهذا تبين مشاركته للقتل في سبيل الله؛ لأنه قتل من كافر لمسلم، بل هو من أعظم الكفار؛ لأنه الشيطان، والشيطان إنما يعادي المسلم على الإسلام).

والطاعون ليس ببلاء لهذه الأمة، بل هو رحمة وشهادة للمؤمنين؛ كما ورد في صحيح البخاري عن عائشة أنها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطاعون، فأخبرها نبي الله صلى الله عليه وسلم: "أنه كان عذاباً يبعثه الله على من يشاء، فجعله الله رحمة للمؤمنين، فليس من عبد يقع الطاعون فيمكث في بلده صابراً يعلم أنه لن يصيبه إلا ما كتب الله له إلا كان له مثل أجر الشهيد". وفي الصحيحين عن أنس بن مالك، عن النبي صلى الله عليه وسلم: "الطاعون شهادة لكل مسلم".

أما الحادثة التي دعت النبي صلى الله عليه وسلم لقول هذا الدعاء، فقد ورد في مسند أحمد عن أبي قلابة قال: أنبت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما هو ذات

إجابات الأسئلة في منتدى منبر التوحيد والجهاد/ المجموعة الثالثة

ليلة يصلي إذ قال في دعائه: فَحُمِّيْ إِذَا أَوْ طَاعُونَ، فَحُمِّيْ إِذَا أَوْ طَاعُونَ ثلاث مرات، فلما أصبح قال له إنسان من أهله: يا رسول الله لقد سمعتك الليلة تدعو بدعاء، قال: وسمعتة؟ قال: نعم، قال: إني سألت ربي عز وجل أن لا يهلك أمتي بسنة فأعطانيها، وسأله أن لا يسلط عليهم عدوا من غيرهم فيستبيحهم فأعطانيها، وسأله أن لا يلبسهم شيئا ويذيق بعضهم بأس بعض فأبى علي، أو قال: فمنعنيها، فقلت: حُمِّيْ إِذَا أَوْ طَاعُونَ، حُمِّيْ إِذَا أَوْ طَاعُونَ، حُمِّيْ إِذَا أَوْ طَاعُونَ ثلاث مرات.

ففهم منه بعض أهل العلم أن هذه الحادثة مكية، لأن هذا الحديث يبين وقت نزول آية سورة الأنعام: {قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيْعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ} [الأنعام: 65] وهي مكية.

قال المناوي في فيض القدير عن حديث أبي بردة الأشعري: وهذا الحديث مكي دعى به المصطفى صلى الله عليه وسلم عند خروجه مهاجرا وهو بالغار. ولكن هذا الحديث مرسل، والأظهر أن هذا الحديث ليس له مناسبة فيكون عاما، تمنى فيه النبي صلى الله عليه وسلم أن تنال أمتة الشهادة في سبيل الله إما بالطعن بالسلاح أو بالطاعون .. هذا؛ وبالله التوفيق.

إجابة عضو اللجنة الشرعية :

الش

يخ أبو الوليد المقدسي



هل يجوز إطلاق لفظ المرتد على أفراد الجيوش المرتدة؟ وحكم من لا يباشر القتال منهم؟

القسم : العقيدة
المجيب: اللجنة
الشرعية في المنبر

رقم السؤال: 38
تاريخ النشر: 8/10/
2009

نص السؤال:

السلام عليكم يا شيخنا الفاضل... جزاك الله خيرا
لخدمتك للإسلام والمسلمين ولهذا المنبر...والله
يحفظك...

هل يجوز إطلاق لفظ "المرتدين" على سبيل المثال على
الجيش الباكستاني أو الأفغاني أو العراقي إذا قد يوجد
منهم من ليسوا بمرتدين؟ ما دليل على جوازها إن كان
كذلك؟

ثانيا: ما حكم ضابط أو عسكري في جيش الباكستاني
الذي لا يباشر القتال ويتجنب إعانة الجيش على القتال؟
هل تعد ردة بمجرد بقائه فيه أو الانضمام إليه؟

السائل: الفقير إلى الله

الجواب:

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته.

بسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله
وبعد...

هذه الجيوش التي صُربتْ المثال بها، جيوش تابعة
للحكومات الطاغوتية المرتدة، الأصل فيها الكفر والردة؛
لأنها هي التي تنصر الطواغيت وتؤيدهم وتثبت أركانهم،
وتنفذ القوانين الوضعية والدساتير الكفرية بالحديد والنار،
وتقتل المجاهدين والدعاة والموحدين، وترتكب غير ذلك
من الكفريات الظاهرة.

إجابات الأسئلة في منتدى منبر التوحيد والجهاد/ المجموعة الثالثة

وعليه فكل من انتسب إلى هذه الجيوش فهو كافر مرتد
أي كان عمله فيها، يجوز إطلاق لفظ المرتد عليه. والدليل
على جواز إطلاق اللفظ قوله تعالى: {قُلْ يَا أَيُّهَا
الْكَافِرُونَ} [الكافرون: 1]، فقد طلب الله سبحانه وتعالى
من النبي صلى الله عليه وسلم أن يخاطب الكافرين
باسمهم الذي سماهم الله به؛ والمرتد هو الذي يكفر بعد
إسلامه، فيدخل في ذلك الخطاب.

فكل فرد في هذه الجيوش يقع عليه الحكم، وكونه لا
يقاتل لا يخرج من الحكم الأصلي في كونه من جند
الطاغوت. لأن العلماء قد قرروا أن الردء يأخذ حكم
المباشر في الطوائف المحاربة ..

والقول بأنه قد بُوجِد في هذه الجيوش من لا يناصر
الحكومة، ولا يتولاها، ولا ينصر القوانين الوضعية وما إلى
ذلك؛ قول خيالي وبعيد جداً عن الواقع وليس عليه دليل،
بل الواقع يخالفه، وأقل ما يقال في مثل هؤلاء على فرض
وجودهم: أنهم يكثرون سواد الطواغيت في المعصية
مختارين، ومن كثر سواد قوم فهو منهم. قال النووي: (من
كثر سواد قوم جرى عليه حكمهم في ظاهر عقوبات
الدنيا).

ثم على فرض إن وُجد في هذه الجيوش من لا يباشر
القتال ويتجنب إعانة الجيش على القتال وكان لديه مانع
من موانع التكفير المعتبرة، وتحقيقنا من ذلك رفعنا عنه
حكم التكفير، حتى يزول المانع، فإن بقي في الجيش بعد
زوال المانع كفر بعينه، وإن خرج فقد نجاه الله، وهذا أحب
إلينا. وإن لم نعلم له مانعاً فهو على الأصل من أنه مناصر
للطواغيت على كفرهم مختاراً، يأخذ حكم جند الطاغوت.
قال تعالى: (الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ
كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ
إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا) . وإن أردت مزيداً من الأدلة
على هذا وتفصيلاً لها فننصحك بتأمل كتاب (الدلائل في
حكم موالة أهل الإشراك) للشيخ سليمان بن عبد الله بن
الشيخ محمد بن عبد الوهاب . فإنه صنف للجواب على
مثل سؤالك ، وحشد فيه مؤلفه رحمه الله الأدلة على كفر
من تولى أنصار القباب والقوانين وصار في عساكرهم ..
هذا؛ وبالله تعالى التوفيق.

إجابة عضو اللجنة الشرعية :

الشيء

خ أبو الوليد المقدسي



هل يلزم إذن الوالدين بالجهاد ؟

القسم : الجهاد
وأحكامه
المجيب: اللجنة
الشرعية في المنبر

رقم السؤال: 69
تاريخ النشر: 8/10/
2009

نص السؤال:

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، أما بعد... أنا شاب أسكن في أوروبا، وأنا الابن الوحيد في البيت، ورغبت بالنفیر، وهذا منذ عامين، فلما علم والدي بهذا حبسني في البيت ومنعني من الذهاب للمسجد، وهو إلى اليوم يضربني ضرباً مبرحاً، حتى أنني ذهبت إلى المستشفى. وأبي مع أنه من أهل الدين لكنه يمنعني من العلم الشرعي ويمزق لي كتب شيخ الإسلام... وغيرها، فيا شيخنا هل يجوز لي النفیر؟ وكيف أتعامل مع والدي؟ مع العلم أن أبي من حركة حماس وكان إمام مسجد.

السائل: Abu al atae

الجواب:

بسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وبعد...

أخي السائل بداية يجب أن تضع نصب عينيك قاعدة تتعامل بها مع كل إنسان بما فيهم الوالدين، وهي:

أولاً: لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، إنما الطاعة في المعروف، وهذه القاعدة مأخوذة باللفظ من حديثين للنبي صلى الله عليه وسلم.

ثانياً: الأمة الإسلامية اليوم في جهاد دفع، وجهاد المدفع فرض عين على كل قادر عليه، ولا يستطيع الوالدان أو أحدهما منع الولد من الخروج ولو كان الابن الوحيد لهما، بل ولا يحل لهما ذلك، بل ولا طاعة لهما في ذلك، إذ لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق. فجمهور الفقهاء قد ذكروا أن شرط إذن الوالدين يسقط في جهاد الدفع؛ وعليه

إجابات الأسئلة في منتدى منبر التوحيد والجهاد/ المجموعة الثالثة

إذا كنت تملك الاستطاعة للجهاد، وتملك ما تفيد به المجاهدين، وتملك الطريق الآمن لساحات الجهاد؛ فانفر على بركة الله. أما حديث (ففيهما فجاهد) فهو في جهاد الطلب لا جهاد الدفع. قال ابن حجر في فتح الباري: (قال جمهور العلماء: يحرم الجهاد إذا منع الأبوان أو أحدهما، بشرط أن يكونا مسلمين؛ لأن برهما فرض عين عليه والجهاد فرض كفاية، فإذا تعين الجهاد فلا إذن.)

ثالثاً: يجب عليك طلب العلم فيما هو فرض عين عليك، وكذلك يجب عليك صلاة الجماعة في المسجد، وإذا منعك والدك من هذين فلا تطعه؛ لأنه يأمرك بمعصية، وحاول أن تتحايل عليه في أداء تلك الواجبات دون أن تظهر مخالفتك لأمره.

أخيراً: قد يفهم من سؤالك أن ما فعله والدك معك بسبب ما برأه من اختلافك معه في التوجهات المنهجية، فإن كان كذلك فاعلم أنه يجب عليك الصبر والاحتساب، وتحمل الأذى في سبيل ذلك، فهذا أيضاً جهاد في سبيل الله، فالمسلم مأمور بالدعوة إلى دين الله باللسان والسنان، وليكن لك أسوة بالصحابة الكرام عندما أودوا في بداية دعوة الإسلام، فحاول مع والدك بالحسنى، وخاطبه بقول كريم، وتلطف معه، ولا يكن منعه إياك دافعاً لك لعقوبه؛ فاحذر من ذلك.

هدى الله لك والدك إلى ما يحب الله ويرضى.. هذا؛ والله أعلى وأعلم.

إجابة عضو اللجنة الشرعية :

الشيخ

أبو الوليد المقدسي



ما الواجب على الإمارة الإسلامية في بيت المقدس ؟

القسم : الجهاد
وأحكامه
المجيب: اللجنة
الشرعية في المنبر

رقم السؤال: 99
تاريخ النشر: 8/10/
2009

نص السؤال:

السلام عليكم ..

ما الواجب على الإمارة الإسلامية في بيت المقدس الآن
بعد مقتل أميرها، ولهذه اللحظة لم نسمع شيئاً عنها،
وليس لديها أي تمكين، فهل من الواجب أن تحل أم ماذا؟

السائل: أبو عبيدة السلفي

الجواب:

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته.

بسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله
وبعد....

الواجب على الإمارة الإسلامية وكذلك سائر الجماعات
السلفية في بيت المقدس ما يلي:

- أن تكون الراية واحدة، سواء حُلَّت الإمارة الإسلامية في غزة أم لم تحل، وهذا يكون بتوحيد الجماعات السلفية الجهادية تحت قيادة تتصف بالعلم والقوة والأمانة، فلا بد من نبذ الفرقة والاختلاف، والدعوة إلى جمع الكلمة والائتلاف.
- أن يدعوا الناس إلى المنهج الصحيح بالحكمة والموعظة الحسنة، وجدال المخالفين بالتي هي أحسن.
- أن يحسنوا التخطيط والترتيب والإعداد، وهذا يكون بإعداد برامج عملية على كافة المستويات

إجابات الأسئلة في منتدى منبر التوحيد والجهاد/ المجموعة الثالثة

الشرعية والتربوية والأمنية والعسكرية والإعلامية
والمالية... إلخ.

• الحفاظ على العمل بسرية وكرتمان، وخاصة
العمل العسكري، إلى أن تقوى شوكتهم ويمن الله
عليهم بالتمكين.

• الانشغال بقتال اليهود حتى يلتف الناس حول
راية التوحيد، ويكسب المجاهدون الحاضنة الشعبية
التي تمهد للظهور والتمكين.

• عدم الدخول في معارك داخلية قد تستأصل
الموحدين وتكسر شوكتهم في مهدها.

• الصبر وتحمل الأذى واحتساب ذلك عند الله،
وسوف يجعل الله لهم مخرجاً بإذنه سبحانه.

هذا؛ والله أعلى وأعلم.

إجابة عضو اللجنة الشرعية :
الشيخ

خ أبو الوليد المقدسي



الفرق بين حكومة حماس وغيرها من الحكومات الكافرة ؟

القسم : العقيدة
المجيب: اللجنة
الشرعية في المنبر

رقم السؤال: 110
تاريخ النشر: 8/10/
2009

نص السؤال:

شيخي العزيز أنا أبو القعقاع اليمني من اليمن أحد طلاب
مركز الدعوة .. وأود شيخي العزيز أن أستفسرك في
حكومة حماس؛ وهي: أن حماس فعلت أفعال كفرية كما
فعلت غيرها من الحكومات فلماذا تلك كافرة وحماس
وحكومتها غير كافرة؟

السائل: أبو القعقاع اليمني

الجواب:

بسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله،
وبعد...

بداية لابد أن نفرق بين حماس كحركة وبين حماس
كحكومة، فحركة حماس تقف في مصاف الحركات
والجماعات الإسلامية وإن كان عليها كثير من المخالفات،
أما حكومة حماس فلا فرق بينها وبين غيرها من الحكومات
الكافرة؛ لتلبسها بمكفرات عدة؛ منها: تبني الديمقراطية
بأساسها الكفري كما صرح قادتها، وهو الاحتكام إلى
الشعب، والتصريح بعدم تطبيق الشريعة، وقتال من
يطالبها بهذا ومجزرة رفح خير شاهد على ذلك، وإجبار
الناس على التحاكم إلى القانون الوضعي، وتشريع ما لم
يأذن به الله، وهذا عين طريق تعديل القوانين الوضعية
كتعديل قانون الزنا مثلاً، وغيرها من المكفرات. لكن حتى
نكون منصفين، فإن كفر الحكومات الأخرى أغلظ من كفر
حكومة حماس بكثير؛ فهذه الحكومات تظهر الولاء للغرب
الكافر والعداء للموحدين بصورة سافرة ليس معها أي
تأويل.

إجابات الأسئلة في منتدى منبر التوحيد والجهاد/ المجموعة الثالثة

أما الذين لا يُكفِّرون حكومة حماس فهم يعذرونها بالتأويل، ويتوسعون لها في ذلك، وهذا القول كان له وجهة في أول الأمر عندما فازت حكومة حماس في الانتخابات، وأعلنت برنامجها الإسلامي، أما الآن وقد تلبست بمكفرات عدة وما زالت تتلبس بغيرها، فلا مجال بعد ذلك أن نعذر حكومتها بالتأويل ونتوسع لها في هذا العذر، وأصبح القول بعذر حكومة حماس بالتأويل يفتقد إلى الركن الثاني من ركني الفتوى وهو فقه الواقع. وكفر حكومة حماس يتضح يومًا بعد يوم، وقادتها كل يوم تصدر منهم أقوال وأفعال تبين أن حكومتهم تسير على خطى غيرها من الحكومات الكافرة. وحبذا أخانا الفاضل لو راجعت فتوى شيخنا أبي محمد المقدسي في مراسلات المنبر بعنوان (كم اشتقنا) والسائل: (أبو العيلاء المهاجر)

وهذا هو الرابط: <http://www.tawhed.ws/s?page=6>

هذا؛ وبالله تعالى التوفيق.

إجابة عضو اللجنة الشرعية :

الشيخ

يخ أبو الوليد المقدسي



هل كان من الحكمة التعجل بإعلان إقامة إمارة إسلامية في غزة ؟

القسم : الجهاد
وأحكامه
المجيب: اللجنة
الشرعية في المنبر

رقم السؤال: 134
تاريخ النشر: 8 /
10/2009

نص السؤال:

هل ما قام به الشيخ عبد اللطيف موسي رحمه الله وإخوانه في قطاع غزة من إعلان إقامة الإمارة الإسلامية كان صحيحاً، خصوصاً إن علمتم أن ما قاموا به - رحمهم الله وأحسن مثواهم - أضر بالسلفية الجهادية على مستوى الدعوة في قطاع غزة، وأضر بشباب السلفية الجهادية الذين أضحووا بالسجون يعذبون تحت أسواط بني حماس، وأضر بهم حيث تم القضاء عليهم، فهل هذا يعتبر نوعاً من الهلاك وعدم الحكمة في إدارة أمور الجهاد، خصوصاً إن قيمتم القوة العسكرية لهم وقارنتموها بقوة حماس؟ وما رأيكم فيما أطلقته عليهم حركة حماس: "الفئة الباغية"؟

أرجو منكم الإجابة بشكل تفصيلي وواضح، مع العلم أن السائل شخص للحق يريد ويسعى إن شاء الله.

السائل: شاهين 567

الجواب:

بسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله
وبعد...

بداية: اعلم أخي - أرشدك الله لطاعته ووفقك لما فيه الخير - أن مفهوم الإمارة الإسلامية في عصرنا يختلف عن مفهوم الإمارة الإسلامية عند الأوائل من ناحية أن الإمارة الإسلامية عند الأوائل تعني تطبيق الشريعة في كل مجالات الحياة؛ الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والعسكرية والتعليمية والصحية... إلخ، فكانت الإمارة أو الدولة الإسلامية ترعى شؤون الناس في كل صغيرة

وكبيرة وفق شرع الله. أما اليوم فأغلب الإمارات الإسلامية التي نسمع عنها في أي مكان لا ترعى شؤون الناس في كافة مجالات الحياة وفق شرع الله، وهذا أمر يفرضه عليها الواقع؛ لأن الإمارات القائمة الآن لا تملك القدرة ولا الاستطاعة لرعاية شؤون الناس في كافة مجالات الحياة وفق شرع الله، ولكنها تقوم بما هو في قدرتها واستطاعتها من العمل على دفع الصائل والسعي الجاد لإقامة حكم الله في الأرض. فالإمارات القائمة الآن نستطيع القول بأنها إمارات جهادية عسكرية في المقام الأول تقوم بمجاهدة الأعداء، وتطبيق الشريعة وأمر الناس بالمعروف ونهيهم عن المنكر، فيما تسيطر عليه من رقعة أرضية، مع قيامها بما تستطيعه في المجالات الأخرى لا في جميعها، ولا ريب أن هذه الإمارات القائمة الآن عندها نقص كبير في مجالات متعددة ومختلفة مثل: المجال التعليمي، والمجال الصحي، والمجال الاقتصادي، والمجال الاجتماعي وغير ذلك من المجالات، وهذا النقص لا يقدر فيها لأن النقص ليس نتيجة تقصير منها، وإنما يرجع إلى عدم قدرتها واستطاعتها أن تسد هذا النقص في تلك المجالات كلها، وعدم الكمال في سائر المجالات ليس بمانع من إقامة الباقي المستطاع من غيرها، وهذه نقطة ينبغي أن نفطن لها عند الحديث عن الإمارات الإسلامية القائمة في أكثر من مكان.

ثانيًا: أن ما قام به الشيخ عبد اللطيف موسى رحمه الله من إعلان الإمارة الإسلامية ومطالبة حكومة حماس بتطبيق الشريعة هو فعل صحيح، ولا يستطيع مسلم سليم الفطرة أن يقول بأن فعله خطأ، ولكن توقيت هذا الفعل ربما لم يكن من الحكمة، لعدم الإعداد الجيد المسبق لتلك الخطوة، ولعدم وجود أدنى مقومات الإمارة من الإعداد المعنوي والمادي الذي سيواجه به حكومة حماس وسيفرض به سيطرته على قطاع غزة، أو حتى على المدينة التي يسكن فيها وهي مدينة رفح. ولعدم وجود المؤهلين الذين سيقومون شرع الله في المجالات المتاحة، وكذلك لعدم توحيد الجماعات السلفية الجهادية في غزة، فبأي شيء سيقوم الإمارة إذن؟! وخلاصة الأمر أن الشيخ عبد اللطيف موسى رحمه الله وأسكنه فسيح جناته تعجل ولم يأخذ بالأسباب التي أمرنا الشرع أن نأخذ بها، ونحن نقول هذا من باب النصح والإرشاد للتيار من بعده ومعرفة الصواب لا القدح في الشيخ، فالشيخ لا مجال للكلام عليه وعن علمه وورعه رحمه الله، ولكن نحن بحاجة إلى تقويم للذات، ومعرفة الخلل حتى يتدارك في المستقبل، عسى

الله أن يفتح الله علينا ويمكن لنا. أما مطالبته عليه رحمة الله لحكومة حماس بتطبيق الشريعة فلم يتعجل فيه الشيخ، بل هو واجب على كل مسلم غيور على دينه أن يطالب حكومة حماس بتطبيق الشريعة، وكما قال الشيخ نفسه عليه رحمة الله: لا خير فينا إن لم نقلها، ولا خير فيهم إن لم يسمعوها.

ثالثاً: رغم قولنا بأن إعلان الشيخ رحمه الله الإمارة في هذا الوقت لم يكن سليماً لما فيه من تعجل، حيث نحن مستضعفون لا نملك أدنى مقومات الإمارة، فإن هذا لا يبرر بأي حال من الأحوال ما قامت به حكومة حماس المرتدة المجرمة من قتل لإخواننا الموحدين، واعتقالهم وتعذيبهم في سجونها الذين ما زالوا حتى الآن يقبعون فيها، فإن فعلها هذا يدل على إصرارها على الحكم بالقوانين الوضعية كما صرّح قادتها، وعدم نيتها لتطبيق الشريعة، وقتل كل من يطالبها بذلك.

رابعاً: لا ريب أن هذا الفعل أضر بالدعوة إلى المنهج الصحيح، حيث إن حكومة حماس استغلت الأحداث، وقامت بحملة إعلامية مسعورة لتشويه صورة المنهج وأصحاب المنهج عند العوام واتهامهم بأنهم يكفرون المجتمع، ويستحلون قتل الناس بفعل المعاصي، ويعملون لحساب جهات خارجية أجنبية وعربية لزعزعة الأمن في قطاع غزة وكل ذلك بالطبع محض كذب؛ ولكن للإعلام الذي تمسك حماس بزمam مؤسساته في غزة دور خطير في إضلال الناس والتلبيس عليهم. ولكن في مقابل هذه الأضرار، كان لهذه الأحداث منافع لا ينكرها أحد، وهي: تمييز الخبيث من الطيب في التيار السلفي الجهادي داخل قطاع غزة. وفضح حكومة حماس أمام المسلمين خارج قطاع غزة وهذا أضرَّ بها جداً. وفضح حكومة حماس أمام بعض الإخوة في داخل غزة الذين كانوا يعذرونها بالتأويل، وغيرها من القوائد التي لا ينكرها أحد. وهذه لا شك مكاسب تحسب للتيار السلفي الجهادي، وأما الأضرار فسرعان ما تتلاشى إن شاء الله إذا صبر الأخوة واحتسبوا ذلك عند الله، وكذلك إذا أحسنت الجماعات السلفية الجهادية داخل غزة الدعوة إلى المنهج بالحكمة والموعظة الحسنة والجدال والتي هي أحسن، وتوفرت لهذه الجماعات قيادات تكون على قدر من المسؤولية والوعي.

وأخيراً: إن تسمية حكومة حماس لمن أراد الخروج عليها بـ "الفئة الباغية"، إنما هو ديدن إخوانهم من

الطواغيت في جزيرة العرب، فهم ينعثون للمجاهدين بنفس الأسماء، {كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ مِثْلَ قَوْلِهِمْ تَشَابَهَتْ قُلُوبُهُمْ}، فمن المعروف أن الباغى هو الجائر الظالم الذي يخرج على الإمام الحق، فهل حكومة حماس هي إمام شرعي لا يجوز الخروج عليها؟ أم أنهم هم الجائرون الظالمون الباغون على إخواننا؟! وهل هي تحكم بشرع الله وتدعو إليه، أم تقتل من يطالبها بذلك؟! وهل توالي المسلمين وتبأ من الكافرين، أم تعادي المؤمنين وتقاتلهم وتوالي الكافرين والظالمين؟! فالحقيقة أنها حكومة طاغوتية تسير على خطى غيرها من الحكومات العربية، لا سمع لها ولا طاعة، بل يجب الخروج عليها عند القدرة على ذلك، ومن خرج عليها لا يكون باغياً بحال.. هذا وبالله تعالى التوفيق.

إجابة عضو اللجنة الشرعية :

الشيخ

خ أبو الوليد المقدسي



أريد النفي إلى المجاهدين في الجزائر.. فهل الجهاد هناك فرض عين ؟

القسم : الجهاد
وأحكامه
المجيب: اللجنة
الشرعية في المنبر

رقم السؤال: 225
تاريخ النشر: 9/10/
2009

نص السؤال:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته...

إخواني في المنبر حياكم الله وجزاكم الله خيرا ، أود أن أعرف هل الجهاد في الجزائر فرض عين أم فرض كفاية ، فأنا من ... أنوي الذهاب إلى الجزائر بنية الجهاد في سبيل الله ، وليس لي أيّ اتصال بالمجاهدين ، في حالة إذا ما اعتقلت في الطريق قبل الوصول أو وافتني المنية في الطريق فهل يكون لي أجر المجاهد في سبيل الله ؟

السائل: mowahed1986

* * *

الجواب:

بسم الله و الحمد لله و الصّلاة و السّلام على رسول الله و على آله و صحبه و من و آله . أمّا بعد : حكم الجهاد في هذا زمان هو فرض على الأعيان ، فأراضي المسلمين هي بين أمرين بين كونها محتلة و هذا فرض عين أن يطرد الغزاة من أراضيها ، و بين كونها مغتصبة من طرف حكامهم عمّال عند الصليبيين عطلوا شريعة الرّجمن و حكموا قوانين الكفر ، و هذا كذلك فرض عين أن نزيح هؤلاء الأنجاس و تحكيم شريعة الله ربّ العالمين . و فرضية الجهاد على الأعيان ليس وليد هذه الأزمان بل الجهاد فرض عين على الأمة منذ سقوط الأندلس على يد الصليبيين . قال ابن عبد البر : (فرض عام متعين على كل أحد ممن يستطيع المدافعة والقتال وحمل السلاح من البالغين الأحرار ، وذلك أن يحل العدو بدار الإسلام محارباً لهم ، فإذا كان ذلك وجب على جميع أهل تلك الدار أن ينفروا ويخرجوا إليه خفافاً وثقلاً وشباباً وشيوخاً ، ولا يتخلف أحد يقدر على الخروج مقل أو مكثراً ، وإن عجز أهل تلك البلدة عن القيام بعدوهم كان على من قاربهم وجاورهم أن يخرجوا - قلو أو كثروا - على حسب مالزم أهل تلك البلدة حتى يعلموا أن فيهم طاقة على القيام بهم ومدافعتهم ، وكذلك كل من علم بضعفهم عن عدوهم وعلم أنه يدركهم وبمكنته غياثهم ، لزمه أيضاً الخروج إليهم ، فالمسلمون كلهم يد على من سواهم ، حتى إذا قام بدفع العدو أهل الناحية التي نزل العدو عليها واحتل بها سقط الفرض عن الآخرين ، ولو قارب العدو دار الإسلام ولم يدخلها لزمهم أيضاً الخروج) . انتهى

وحتى لو قال قائل بأنّه على الكفاية فيكون على الكفاية بمن حصلت بهم الكفاية ؛ أمّا إذا لم تكن ثمة كفاية فيتعين على الجميع حتى تبلغ الكفاية ، و الذي يحدد هذه الكفاية هم قادة الجهاد ، قال المرداوي في الإنصاف : فرض الكفاية واجب على الجميع ... وإذا قام به من يكفي ، سقط الوجوب عن الباقيين ، لكن يكون سنة في حقهم . اهـ

أما قولك أنك تريد النفير إلى الجزائر للجهاد ، فأهلا وسهلا ومرحبا بك بين إخوانك ، لكن أخي في الله أنصحك أن تبحث أولا على اتصال مأمون يبلغك إخوانك و أن يكون بحثك هذا في السر و الكتمان ، و أعلم أنه إن يعلم الله في قلوبكم خيرا يؤتكم خيرا ، فلا أنصحك أن تغادر بلدك بدون اتصال فأصبر و أكثر من الدعاء و اتخذ الأسباب الشرعية المأمونة للنفير ولك في هجرة رسول الله صلى الله عليه وسلم الأسوة الحسنة ، و في حالة إذا ما وفقك الله للنفير بواسطة اتصال و حدث أن اعتقلت أو استشهدت في وسط الطريق فلك أجر المجاهد إن شاء الله إذا صلحت النية ، قال تعالى : " وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَآَعًا كَثِيرًا وَسَعَةً وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا " .

زادك الله من فضله و ثبتك على الحق و بلغك مُناكَ .

إجابة عضو اللجنة الشرعية :
الشيخ

خ أبو مسلم الجزائري



فهرس المجموعة الثالثة

- سؤال عن حكم الجهاد في الجزائر ؟
- ما حكم الأمانة التي يتركها عندي الكافر الأصلي ؟
- حول تلقيح الأطفال باللقاحات ضد أنفلونزا الخنازير ؟
- حول وجوب الجهاد على من لديه ظروف عائلية صعبة وجواز الخروج من ساحة جهاد إلى أخرى ؟
- حكم تارك الصلاة ، وحكم الزوجة إن كان ترك أحد الزوجين للصلاة كفرا ؟
- حكم المولود الذي ينتج عن اغتصاب ؟
- حكم عقد الزواج إذا كان ولي الزوجة كافرا ؟
- حول الجبهة الإسلامية للإنقاذ الجزائرية ؟
- ما حكم العمل كمدرس في مدارس حكومة الطواغيت في العراق ؟
- حول حديث : يقطع الصلاة الحمار والمرأة والكلب الأسود ؟
- حول صلاة الجمعة في إقليم الأحواز حيث لا توجد مساجد لأهل السنة ؟
- سؤال عن عقيدة المجاهدين القوقاز ؟
- هل يجوز التجارة بنشر المفسدات لأعداء الله وتحويل أموالها إلى المجاهدين ؟
- ما حكم من دخل البرلمان من الحزب الإسلامي ؟
- سؤال عن حديث اللهم اجعل فناء أمتي بالطعن والطاعون ؟
- هل يجوز إطلاق لفظ المرتد على أفراد الجيوش المرتدة ؟ وحكم من لا يباشر القتال منهم ؟
- هل يلزم إذن الوالدين بالجهاد ؟
- ما الواجب على الإمارة الإسلامية في بيت المقدس ؟
- الفرق بين حكومة حماس وغيرها من الحكومات الكافرة ؟
- هل كان من الحكمة التعجل بإعلان إقامة إمارة إسلامية في غزة ؟
- أريد النفي إلى المجاهدين في الجزائر.. فهل الجهاد هناك فرض عين ؟

**إجابات الأسئلة في منتدى منبر
التوحيد والجهاد/ المجموعة الثالثة**